المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية و التكوين المهني
أكاديمية جهة الشاوية ورديغة
المركز الجهوي للتوثيق
والتنشيط والإنتاج التربوي
فلاش إخباري جهوي
عدد 91
2014/2013

الرحلات المدرسية موضوع مذكرة أكاديمية تحت رقم 14/06 بتاريخ 11 يونيو 2014

اعتبارا لما تكتسيه **الخرجات والرحلات المدرسية** من أهمية في جعل المتعلم(ة) في اتصال مباشر مع بيئته ومحيطه، وما تلعبه من دور فعال في تنويع طرائق التعلم والاكتساب وفي تحبيبه للمتعلمين، وفي إطار إحكام تنظيم أنشطة الحياة المدرسية حتى تحقق الغايات والأهداف النبيلة المتوخاة منها في أحسن الظروف والشروط، أصدرت الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشاوية ورديغة ، **مذكرة أكاديمية تنظم الرحلات المدرسية تحت رقم 14/06 بتاريخ 11 يونيو 2014** ، تتضمن مجموع **الإجراءات والترتيبات** التي يتعين التقيد بها من طرف المؤسسات التعليمية المعنية :

1- تخصيص هذه الخرجات والرحلات **لدعم التعلمات** ،

2- الحرص على **برمجة** الخرجات والرحلات المدرسية منذ بداية الموسم الدراسي؛ برمجة تراعي تنظيم السنة الدراسية وخصوصيات المجالات المستهدفة ،

3- توفير العدد الكافي من **المؤطرين** المؤهلين لمرافقة الرحلة ،

4- حصول المؤسسة على **الترخيص** المسبق **للنيابة** الإقليمية بالنسبة لكل رحلة مدرسية . ويتعين أن يرفق طلب الترخيص بما يلي :

- **معلومات مفصلة** حول الرحلة المدرسية والمشرفين عليها ، وعن وسيلة النقل المراد استعمالها ووسائل السلامة المتوفرة بها
- **نسخة من شهادة الفحص التقني** للسيارة تحمل عدد المقاعد المسموح بها للأشخاص ، وكذا نسخة من شهادة التأمين تحمل عدد المقاعد التي تسمح بها الطاقة الاستيعابية للعربة ،
- **نسخة من شهادة التأمين** لجميع التلميذات والتلاميذ المنقولين ، وكذا الموافقة الكتابية للآباء أو الأولياء على مشاركة أبنائهم في الرحلة ،
- **لائحة التلميذات والتلاميذ** الراغبين في الاستفادة من الرحلة ،
- **رخصة من السلطات المعنية** إذا كانت الحافلة المخصصة للرحلة ستستعمل خارج المدار الحضري أو الخط المرخص لها استغلاله ،

5- ألا يتعدى عدد المشاركين في الرحلة عدد **المقاعد المؤمنة** بالحافلة بما فيهم الاطر المشرفة. وعدم إقحام أي غريب عن المؤسسة والاقتصار على تلميذات وتلاميذ المؤسسة المقدمة لائحة أسمائهم للنيابة الاقليمية

6- تكون الرحلة تحت **مسؤولية** المؤسسة التعليمية عندما يكون التنقل داخل إقليم النيابة وتحت مسؤولية النيابة عندما يكون خارجه

7- ضرورة حصول المؤسسة على **ترخيص آباء وأولياء** كل التلميذات والتلاميذ المشاركين في رحلة خارج إقليم النيابة ؛

8- تعهد الأطراف المسؤولة عن تنقل التلميذات والتلاميذ **بالالتزام** بـ**مسار** الرحلة **وتوقيتها** ذهابا وإيابا ، **والرجوع** إلى مكان الانطلاق **قبل مغيب الشمس ؛**

9- الحرص على **انخراط كل** التلميذات والتلاميذ المشاركين في الرحلة في **التأمين المدرسي** ؛

10- **موافاة الأكاديمية بتقرير** عن أي رحلة مدرسية يتضمن :اسم المؤسسة التعليمية المنظمة، وتوقيت الرحلة ومسارها ،ووسيلة النقل المستعملة، وقائمة المشاركين في الرحلة ،وأسماء المرافقين المسؤولين عن الرحلة، وبيان الرحلة .
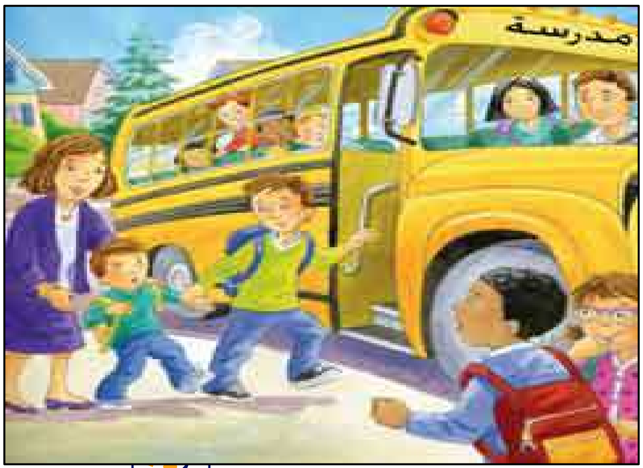
11- يمكن للمؤسسات التعليمية **الخصوصية** استعمال الحافلات التي تستعملها في إطار النقل المدرسي من أجل نقل التلميذات والتلاميذ المستفيدين من الرحلة المدرسية، شريطة التقيد بالمقتضيات التنظيمية أعلاه .